الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٢ هـ. الموافق ٢١ شبـــاط سنة ١٩٦٣ م . العدد ١٦٦٨

الفهرس

	صفحة
الاوسمـــة	١٨٣
الموظفـــون	١٨٣
وكـــالات الموظفين	١٨٧
قضاة العشائر	١٨٧
تسمية القرى	١٨٧
الجنسية الاردنية	١٨٧
الاستملاك	١٨٨
شؤون البلديات	١٩١
امرا دفاع صادران عن رئيس الوزراء رقم (٧ و ٨) لسنة ١٩٦٣	١٩٢
امر دفاع صادر عن وزير الاقتصاد الوطني	١٩٢
امرا دفاع صادران عن مراقب المطبوعات العام	١٩٣
قرار رقم (٣٢) صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات	١٩٣
مجلس نقابة اصحاب المهن الهندسية	١٩٤
تطبيق نظام الانتقال والسفر	١٩٥
تطبيق قانون العمل رقم (٢١) لسنة ١٩٦٠	١٩٥
تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل	١٩٦
الاطبـــاء ، الرقابة الطبيـــة	١٩٧
الاعلانـــات	١٩٨

مطبعة القوات العربيـــة المسلحة

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على معالي الدكتور امين مجج بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الاولى.

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ تعيين معالي السيد احمد الطراونه رئيساً لمجلس سلطة قناة الغور الشرقيـة ومديراً عاماً لها براتب وزير اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ـ ترفيع السادة التالية اسماؤهم الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل كل منهم وظيفة وزير مفوض من تاريخ ١٩٦٣/٢/١ .

تيسير طوقان
حسن ابراهيم
احمد عطيات

٣ ـ تعيين السيد نقولا قطان في وظيفة وزير مفوض في وزارة الخارجية بالدرجة الثانية من تاريخ مباشرته العمل.

٤ ـ ا ـ ترفيع السيد محمود العابدي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مساعد مدير الآثار من تاريخ ١٩٦٣/٢/١٥

ب ـ ترفيع السيد رفيق عبد الله وفاء الدجاني الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفـة مساعد في من تاريخ ١٩٦٣/٢/١٥

٥ ـ ا ـ ترفيع السيد عبد الحميد العزب الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة رئيس كتـاب في وزارة الصحة من تاريخ ١٩٦٣/٢/١

ب ـ ترفيع السيد امين الكايد الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة رئيس قسم شؤون الموظفين في وزارة الصحة من تاريخ ١٩٦٣/٢/١

٦ ـ ترفيع السيد لطفي عبد الفتاح القطاني الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة مدير مكتب في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل اعتباراً من ١٩٦٣/٢/١٥ .

٧ ـ قبول استقالة الدكتور جورج لطفي الصايغ اعتباراً من ١٩٦٣/٢/١ .

٨ ـ قبول استقالة الدكتور اوسكار شكري مصطفى اعتباراً من ١٩٦٣/٣/١ .

٩ ـ اعتبار المعلم السيد محمد اسحق شحاده فاقداً لوظيفته لانقطاعه عـن العمل دون اذن رسمي اعتباراً من ١٩٦٣/١/١٦ .

١٠ ـ نقل مساعد مدير عام ميناء العقبة السيد احمد ابو حسان الى وظيفة مساعد وكيل وزارة للادارة في وزارة الاشغال العامة بدرجته وراتبه الحاليين اعتباراً من تاريخ ١٩٦٣/٢/١٥ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي :

١ ـ تجديد اعارة السيد عبد خلف داوديه للعمل في وكالة الغوث لمدة سنة اخرى . بالاستناد الى المادة ٤٥ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٢ ـ احالة مأمور الصحة السيد محمد جميل حليحل على التقاعد اعتباراً من ١٩٦٣/٢/١٥ بالاستناد الى المادة ١٢/ أ من قانون التقاعد المدنى رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

٣ ـ اعارة وزارة المواصلات في المملكة العربية السعودية السادة التالية اسماؤهم من المهندسين والفنيين في اعمال الطرق لمدة سنة واحدة من تاريخ مغادرتهم الاردن ، بالاستناد الى المادة (٤٥) من التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ .

الاسـم	الوظيفـة
عوني المصري	مهنـدس
معاذ الخيري	مهنـدس
جميل الشليف	مساعد فني
حكمت الضرغام	مساح
كوجان ابراهيم عمر	رسـام
فخري الشيشاني	مراقب مواد
عيسى صليبا حداد	مراقب مواد

ج ـ وافق دولة رئيس الوزراء على ترفيع السيد نعيم عمران المدني الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة كاتب اعتبارا من ١٩٦٣/٢/١٦ .

د ـ وافق سماحة وزير الشؤون الاجتماعية والعمل على ما يلي :

١ ـ ترفيع الموظفين التالية اسماؤهم الى الدرجات ومن التواريخ المبينة ازاء اسم كل منهم .

الاسـم	الدرجـة	التـاريخ
علي محمد زايد	السابعـة	١٩٦٣/٢/١
فهمي عبد محمد الحوراني	الثامنـة	«
ابتسام واصف عرفات	الثامنـة	«
عدنان محمد صالح الحتامله	التاسعـة	«
زكريا جوده البكري	التاسعـة	«

٢ ـ تعيين الانسه ليلى طاهر نمر شحروري بوظيفة كاتب وناسخ بالدرجة العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/١/١ .

٣ ـ تعيين الانسه ابتسام مهدي حسين بوظيفة مساعد مرشد اجتماعي بادنى مربوط الدرجة العاشرة اعتبارا من تاريخ ١٩٦٣/٢/٥ .

هـ ــ وافق معالي وزير التربية والتعليم على ما يلي :

١ ــ تعديل درجات المعلمين التالية اسماؤهم في الدرجات ومن التواريخ المبينة مقابل اسمائهم :

الاســــم	الدرجــة	التــاريخ	الراتب
ابراهيم احمد شعيب	السابعــة	١٩٦٣/٢/٦	السنة الثالثة
محمد راضي جميل علمية	«	١٩٦٣/٢/١	«
ربيعه كاظم موسى اباده	«	١٩٦٣/٢/٦	«
راتب مصطفى الصافي	الثامنــة	١٩٦٣/٢/١	ادنى مربوط الثامنة
دلال رفيفه العبادي	ادنى التاسعة	١٩٦٣/٢/١	ادنى مربوط التاسعة

٢ ــ قبول استقالة المعلم خليل مصطفى ربعي التميمي والمعلمة جورجيت غريغوري اعتبارا من ١٦/١/٩٦٣.

٣ ــ اعتبار المعلم السيد فواز ياسين عبد الرحمن فاقدا للوظيفة اعتبارا من ١٦/١/١٩٦٣ .

و ــ ١ ــ وافق معالي وزير الاشغال العامة على ما يلي اعتباراً من ٢/٢/١٩٦٣

تعيين السيد محمد حسن مرعي بوظيفة محاسب بالدرجة السابعة وبراتب السنة الرابعة .

تعيين السيد سامي سالم عميش بوظيفة كاتب وناسخ بالدرجة العاشرة وبراتب السنة الثانية منها

٢ ــ تصنيف السادة التالية اسماؤهم في الوظائف الشاغرة من الصنف الثاني في ملاك وزارة الاشغال العامة كل حسب ما هو مبين ازاء اسمه.

الاســم	الوظيفة	الدرجــة
سهيل برهم قعوار	محاسب	ادنى مربوط الدرجة السابعة
ايهم توفيق عريضة	كاتب ، حاسب	ادنى مربوط الدرجة التاسعة
حسن محمود جيكات	ــ ــ	ــ ــ ــ ــ
عوني محي الدين النشاشيبي	ــ وناسخ	اعلى مربوط الدرجة العاشرة

٣ تصنيف السادةالتالية اسماؤهم كل بالوظيفة والدرجةالمبينة ازاء اسم كل منهم اعتباراً من تاريخ١٢/٢/٦٣

الاســم	الوظيفــة	الدرجــة
نايف عيسى الزعمط	كاتب وناسخ	اعلى مربوط الدرجة العاشرة
محمد داود ابو صوي	«	«
عيسى نصار بيروتي	«	العاشرة وبراتب السنة الثانية
مصطفى محمد ابو عرب	«	«
جمال فرحان حداد	«	«
اكرم سليمان سويلم حداد	كاتب	ادنى مربوط الدرجة العاشرة
علي محمد حسين عباسي	كاتب وناسخ	العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها
ابراهيم شحادة عطون	«	«
حسين احمد الزغل	«	«

الاســم	الوظيفــة	الدرجــة
سامي محمود سماره	كاتب وناسخ	العاشرة وبراتب السنة الثالثة منها
عطاالله فرج بقاعين	«	«
فؤاد سعادة طاشمان	«	العاشرة وبراتب السنة الثانية منها
احمد محمود الحايك	«	«
نزارشفيق صالح صلاح	«	ادنى مربوط الدرجة العاشرة
سويلم عبيد المعايطة	كاتب	«
سمير لطفي بكري	«	«
محمد عبد الرحمن هندي	«	«

ز – وافق معالي وزير المالية على ما يلي : ــ

١ ــ تعيين السيدين فيصل جبر الحمود ومحمد حسين علي الطوالبة بوظيفة مامور جمرك ومكوس من الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها .

٢ ــ تعديل درجة الموظف في وزارة المالية السيد بسام علي محمد نوبران من الدرجة التاسعة الى الدرجة السابعة وبراتب السنة الثالثة منها ليشغل وظيفة محاسب .

٣ ــ قبول استقالة الكاتب السيد زهير الجيوسي وذلك اعتبارا من تاريخ ١٠/٢/١٩٦٣ .

٤ ــ قبول استقالة السيد خليفة حداد وذلك اعتبارا من تاريخ ١١/٢/١٩٦٣ .

ح – وافق معالي وزير المواصلات على ما يلي : ــ

١ ــ تعيين السيد محمد محمــود هيشان مهيدات بوظيفــة كاتب وناسخ في ادنى مربــوط الدرجة العاشرة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل .

٢ ــ تعيين السيد محمود حمدان قطناني بوظيفة كاتب وناسخ في ادنى مربوط الدرجه العاشرة :

٣ ــ ترفيــع السيد ياسر نجيب ياسر الى ادني مربوط الدرجة التاسعــة ليشغل وظيفة مامور مستودع اعتبارا من تاريخ ١/١/١٩٦٣ .

ط – وافق معالي وزير الصحة على ما يلي : ــ

١ ــ ترفيع كل من مصوري الاشعة السيدين هاني عثمان ابو بكر وعادل خليل هلسة الى ادني مربوط الدرجة التاسعة اعتبارا من ١/٢/١٩٦٣ .

٢ ــ قبول استقالة مصورة الاشعة الآنسة سعاد حزين اعتبارا من تاريخ ٥/٢/١٩٦٣ :

ى – وافق معــالي وزير الداخليــة للشؤون البلديــة والقروية على قبول استقالــة الآنسة مرغريت جبرا سلــيمان اعتبارا من ١/٢/١٩٦٣ :

ك ــ وافق معالي وزير الزراعة على قبول استقالة السيد عزمي شاكر فراح اعتبارا من ١/٢/١٩٦٣ :

ل – وافق عطوفة رئيس ديوان المحاسبة بالاستناد الى الفقرة (ج) من المادة (١٧) من قانون الخدمة المدنيــة الموقت رقم (٢٦) لسنة ١٩٦١ على تعيين السيد عامر محمــد صالح جاوق بوظيفة مدقق وكاتب بادنى مربوط الدرجة العاشرة اعتبارا من تاريخ ١٣/٢/١٩٦٣ :

وكالات الموظفين

وافق دولة رئيس الوزراء بالاستناد للمادة (٦٣/أ) من نظام الموظفين على قيـــام السيد عسكر الناصر باعمال وكيل وزارة المواصلات/البريد اعتبارا من ١٩٦٣/١/١٠ .

قضاة العشائر

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الشيخ سليمان خليل الهلالي من وادي موسى قاضيا عشائريـا خلفاً لوالده المرحوم الشيخ خليل الهلالي .

تسمية القرى

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقـــة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٥٣) تاريخ ١٩٦٣/٢/٤ المتضمن اطلاق اسم (الهاشمية الجنوبيه) على قرية الدويخله .

الجنسية الاردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة عـــلى قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٦) تاريخ ١٩٦٣/٢/٤ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى الاشخاص التالية اسماؤهم بمقتضى المـــادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ بوصفهم مغتربين من اصل فلسطيني .

السيد طـــلال توفيق ابو غزاله	السيد عوني صالح محمد عبـــد القادر
السيد اسعـــد عفو الشقـــيري	السيد خليـــل مصباح الضعيفي
السيد فهمي فـــايز خليل ابو حويج	السيد اسحق خليـــل حسين الصفدي
السيد توفيق راجح سعـــد الدين ماضي	السيد محمود عبـــد الرحمن الهنيدي
السيدة نفيسة احمد عبـــد الوهاب	السيد ادوارد ابراهيم مسعـــد

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٩) تاريخ ١٩٦٣/١/٢٣ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد عبد الرحمن احمد شعبان الابطح

السيد عبد الوهاب النـــافع الناجي

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ بوصفهما مغتربين من اصل فلسطيني .

٣ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٣٩٦ تاريخ ١٩٦٣/٢/٦ المتضمن منح الجنسية الاردنية الى الآنسة عناية كامل يونس الحسيني .

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٢/٤ منح الجنسة الاردنية بالتجنس الى كل من :

السيدة عزيزة ابراهيم الخوري

السيد يوسف طه يوسف عبد الرحمن

بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٥ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٢/١١ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيـــد يوسف اسكندر حبش بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسيه رقم ٦ لسنة ١٩٥٤

٦ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٢/١٣ منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى السيد زهراب كيفورك قهوجيان بمقتضى البند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ – صدرت الارادة الملكيـــة الساميـــة بالموافقة عـــلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٦٨) تاريخ ١٩٦٣/١/١٩ المتضمن ما يلي : –

١ – اعتبار استملاك القطعة رقم (٩٥) من حوض باب عمان رقم (٩) من اراضي جرش البالغة مساحتها دونماً واحداً و ٦٤٥ متراً مربعاً استملاكاً مطلقاً بقصد انشاء مخفر لقصبة جرش عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك ما مساحته (٥) دونمات و ٥٥٨ متراً مربعاً من القطعتين رقم (١٣٧ و ١٥٧) من حوض الطيبة رقم (٢٥) من اراضي قـــرية وادي موسى استملاكاً مطلقاً لاستعمالها حـــديقة لمدرسة قرية الطيبة الجنوبية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣.

٣ – اعتبار استملاك عشر حصص من اصل تسعين حصة من القطعة رقم (٤٤) من حوض البلد رقم (١٤) من اراضي قرية بسطة استملاكاً مطلقاً بقصد اتخاذها مع بقية الحصص المسجلة باسم الخزينة حـــديقة لمدرسة بسطه وفق المخطط المنظم لهـــذه الغايـــة مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ – اعتبار استملاك ما مساحته (١٦٥) متراً مربعاً من القطعة رقم (٢٥٧) من حوض البلد رقم (١) والعائدة للسيد حنا موسى البجالي وما مساحته (١٠٠) متر مربع من القطعة رقم (٢٥٨) من نفس الحوض والعائدة للسيد حبيب سلامه الجعنيني وجميعها من اراضي مادبا استملاكاً مطلقاً من اجل دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ – اعتبار استملاك الاملاك المعلن عنها في العدد (١٦٥٠) من الجريدة الرسمية والعائدة الى السادة اسحق امين الشرفا واخوانه ورفقاه استملاكاً مطلقاً من اجل فتح طريق توصل بين طريق بيت لحم ومدرستي ذكور واناث سلوان الواقعتين في محلـــة رأس العين وفق المخطط المنظم لهـــذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٦ ـ اعتبار استملاك الاملاك المبينة تفاصيلها تالياً استملاكاً مطلقاً من اجل دمجها في الشوارع العامة في مدينة اربد وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣.

اسم صاحب الملك	رقم القطعة	رقم الحوض	القسم المتعارض مع الشارع متر مربع	دونم
وديع انطونيوس اسعد	٣٠٦	١٤	٢٨٤	—
مدير صندوق ايتام رام الله	٤٢٧	١٣	٤٣٥/١٣	—
محمد مصطفى الشرايري وشركاه	٧٧٨،١٠٩٥	١٦	٧٢٣	—
جميل الحسين السكران وشركاه	٢٥٢	٥	٧٢٧	٢

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٥٤) تاريخ ١٩٦٣/٢/٤ المتضمن ما يلي:

١ ـ اعتبار استملاك الاملاك المبينة تالياً وما عليها من منشئات من الحوض رقم (٣٠١٢٤) في مدينة القدس استملاكاً مطلقاً بغية فتح وانشاء طريق البرج الفضي بالقدس وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

رقم القطعة	اسم المالك	المساحة متر مربع
٨	رجا محمد ابو جلاجل	٣٠٣
٧	محمود محمد بيدون	٢١٦
٦	محمدعبدالرحمن العباسي و داودالعباسي	٤٦٧
٥	حسن حسين خليل وشريكه	٥٠١
٤١	الحاج محمد بدران	٠٥٠
٤٢	احمد محمد سرحان المغربي	٠٣٤

٢ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٢٣) متراً مربعاً وما عليه من انشاءات من القطعة رقم (١٠٦٣) من ملك السيدة نائلة احمد صبري استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع العام بجبل التاج وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ ـ اعتبار استملاك الاملاك المعلن عنها في العدد (١٦٥٦) من الجريدة الرسمية والعائدة للسيدة ربا عبد الحميد عوده ورفاقها استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشوارع العامة بجبل عمان وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٧) ، تاريخ ١٩٦٣/١/٢٣ المتضمن ما يلي:

١ ـ اعتباراً استملاك الاملاك المعلن عنها على الصفحة (١٥٥١) من العدد ١٦٥٩ من الجريدة الرسمية والعائدة للسادة فؤاد جورج صادق ورفقاه استملاكاً مطلقاً بغية دمجها في سعة الشارع العام المار خلف محطة امر طريق المحطة وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية بمشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك الاملاك المبينة تفاصيلها في القائمة المرفقة استملاكاً مطلقاً للغايات المذكورة ازاءها وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣.

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم	رقم القطعة	رقم الحوض	عدد الجريدة المعلن فيه عن الاستملاك	الموقع	اسم صاحب الملك	الغاية من الاستملاك
٢٧		٢٩		١٦٥٩	حي ١٧ الاشرفية الشرقي	نجيب فؤاد جبرائيل تادروس	لدمجها في الشارع العام
١٩٥		١٠٦٠	٣ خنيفسة	«	جبل الهاشمي	سليم ابراهيم الحجازين	«
٥٧		٧٧١	«	«	حي ٢ جبل عمان	حسين العلي الحيارى واخيه	«
٦٣٩		١٤٤٠	«	«	حي ٢ جبل عمان	السيدة سعاد احمد خيرالله	«
٢٨٥٩٦		٧١٧	٣ خنيفسة	«	جبل الهاشمي	خلف قبلان العباس الزغاتيت وشركاه	لجعلها مقبرة
١٢٥٢٦		٢٩	«	«	«	عبدالله عبد القادر المعاني	
٨٨٧٨		٢٨	«	«	«	عبدالله عبد القادر المعاني	
٢٥٢٢		٥٤٠	١ الونانات	«	عين غزال	برجس المخيمر الخدام	لجعلها حرماً لنبع عين غزال
١١٩٤٥		٥٦	٢ الونانات	«	عين غزال	مفلح المخيمر الخدام	
٧١٠٢		٩٢٠	٢ الونانات	«	عين غزال	جزوة محمد الفلاح وشركاها	
٥٢٥		١١٩	٢ الونانات	«	عين غزال	محمود حسين سكجها واخيه	
١٠٨		٧٧٢	«	«	حي ٢ جبل عمان	صموئيل عوده الهلال الحداد	لدمجها في سعة الشوارع العامة .
٢٨		٦٣٤	«	«	حي ٢ جبل عمان	بديع عطية الحنا الصناع واخيه	
٣٤		٦٧٦	«	«	حي ٢ جبل عمان	عبد الحافظ مرشد العقرباوي	
٢٤٤		١٢٧٨	٣ خنيفسة	«	خنيفسة	عبده جميل تقاوة	لدمجها في سعة الشوارع العامة .
٤٢٧		٤٣١	«	«	«	مرزوق الفلاح العابد البرايصة	
١٣٤		٨٤			اللويبدة الوسطاني	ابراهيم انطون نزال وشركاه	لدمجها في سعة الشوارع العامة .
٢٥٢		٩٤	١٤		«	«	
١٢٧		١٠٥			«	جوده عبدالله سوادي	

اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادةالثالثةمن قانون الاستملاكلسنة ١٩٥٣اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب لاصدار قرار بان استملاك مساحته دونم واحد و(٠٣٢)متراً مربعاً من القطعة رقم ٤ من حوض رقم(١٢) من اراضي قرية وادي السيراستملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعني المقصود في قانون الاستملاك لسنة ٥٣.

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلان

صادر بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الأولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار بان استملاك كامل القطعة رقم (١٣) من حوض ابو القرصان رقم ٧ من اراضي قرية الفحيص ــ البالغة مساحتها (٢١٣) دونماً و (٣٩٠) مترا مربعا استملاكا مطلقا بقصد استعمالها معسكرا للحراسات الملكية بدارة الحير بالحمر هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٢/٦ ــ بالاستناد الى الفقرة (١) من المادة (٨) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ــ الموافقة على اعتبار المنطقة المبينة على الخارطة المرفقة بقرار لجنة التنظيم والبناء المحلية في بلدة سلفيت رقم ١٠٢ تاريخ ١٩٦٢/١١/٣ والمبينة حدودها تالياً منطقه تنظيم .

الحدود الغربية ــ تبدأ الحدود الغربية من الزاوية الحديدية رقم (١) ويتجه هذا الخط الى الشمال الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (٢) ثم يستمر شمالا الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (٣) ومن ثم يتجه الى الشمال الغربي حيث يلتقي بالزاوية رقم (٤) ويستمر الى الشمال الغربي الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (٥) ثم يتجه الى الشمال الشرقي الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (٦) ثم يتجه الى الشمال الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (٧) ويستمر الى الشمال حتى يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (٨) ثم يتجه الى الشرق حتى يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (٩) ويستمر الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (١٠) ويستمر الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (١١) ويستمر الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (١٢) ثم يتجه الى الجنوب الشرقي حتى يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (١٣) ومنها الى الجنوب الغربي الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (١٤) ومنها يتجه الى الجنوب الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (١٥) ثم يتجه الى الشرق الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (١٦) ثم يتجه الى الجنوب الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (١٧) ثم يتجه الى الغرب الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم(١٨) ومنها يتجه الى الجنوب الغربي الى ان يلتقي بالزاوية الحديدية رقم(١٩) ومنها يتجه الى الغرب بخط منحني حتى يلتقي بالزاوية الحديدية رقم (١) حيث بدأ الحد.

امر دفاع رقم (٧) لسنة ١٩٦٣

صادر بمقتضى المادة (١٤) من نظام الدفاع رقم ١ لسنة ١٩٣٩

بالاستناد الى المادة (١٤) من نظام الدفاع رقم ١ لسنة ١٩٣٩ ، آمر بتعديل امر الدفاع رقم (٣٧) لسنة ١٩٦٢ الصادر بتاريخ ١٩٦٢/١١/٢١ بشطب عبارة (ينابيع المياه في بئر الحرير) الواردة فيه والاستعاضة عنها بعبارة (عيون مياه ام قرية بقضاء الطفيلة) .

١٩٦٣/٢/١١

رئيس الوزراء

وصفي التل

امر دفاع رقم (٨) لسنة ١٩٦٣

صادر بمقتضى المادة (٢ ــ د) من نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٣٩

تامينا للسلامة العامه وبناء على قرار مجلس بلدية قلقيلية وتنسيب معالي وزير الداخلية ، آمر بالاستناد الى المادة (٢ ــ د) من نظام الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٣٩ بهدم الدار العائدة للسيد عبد الجليل العظم والواقعة بشكل بارز على الشارع الرئيسي في بلدة قلقيلية لقاء دفع تعويض عادل لصاحب الملك يقرره المجلس البلدي المذكور .

١٩٦٣/٢/١٤

رئيس الوزراء

وصفي التل

امر دفاع

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب المادة (١٢) من نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ وبموجب المادة الخامسة منه اقرر ما يلي : ــ

١ ــ يمنع استيراد الاحذية الجلدية الجديدة والاحذية البلاستيكية والمطاطية الى المملكة اعتبارا من ١٩٦٣/٢/١١ .

٢ ــ يستثنى من هذا الامر البضائع التي شحنت فعلا او فتح بها اعتماد او تم تثبيتها بموجب وثائق ثبوتية قبل يوم ١٩٦٣/١/١٩ .

١٩٦٣/٢/١١

وزيرا لاقتصاد الوطني

امــــر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، اقرر منع دخــول وتداول كتاب (روسيا وامير كا ، امكانيات ومحاذير) تاليف هنري روبرتس ترجمة شكري عــلاوي ، الصادر عن دار المؤسسة الاهلية للطباعة والنشر في بيروت ، في المملكة الاردنية الهاشمية ، وارجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

مراقب المطبوعات العام

صلاح ابو زيد

امــــر

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ ، اقــرر منع دخول وتــداول مجلة (People Today) التي تصدر في نيويورك بالولايات المتحدة الامريكية ، وارجو من الساطات المختصة تنفيذ ذلك.

مراقب المطبوعات العام

صلاح ابو زيــد

قرار رقم (٣٢)

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

استنادا الى المادة السابعة من القانون رقم (١٠) لسنة ٩٦١

اجتمعت اللجنة المؤلفة بموجب المادة السابعة من قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم (١٠) لسنة ٩٦١ يو ١٩/١/٩٦٣ ونظرت في الطلب المقدم من السيد فؤاد اندريا حويط بتاريخ ٥/٥/٩٦٢ الذي يطلب فيه تعديل المادة الخامسة فقرة (١) التي حصل بموجبها على اجازته بمزاولة مهنة تدقيق الحسابات الى المادة الثالثة فقرة (أ) وبعد ان اطلعت اللجنة على شهادة جمعية المحاسبين القانونيين في لندن المبرزة مجددا ، قررت اللجنة تعديل المادة الخامسة فقرة (١) الواردة في قرارها رقم (٣) تاريخ ٢٦/٦/٩٦١ الى المادة الثالثة فقرة (أ) .

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة
المحاسب القانوني	رئيس قسم التجـــارة / وزارة الاقتصاد الوطني	وكيل ديوان المحاسبة	وكيل وزارة الاقتصاد الوطني	وكيل وزارة المالية
				رئيس ديوان المحاسبة
				محمد خليفة

مصدق ٢٦/١/٩٦٣

قــرار

مجلس نقابة اصحاب المهن الهندسية

ان مجلس نقابة اصحاب المهن الهندسية استنادا الى الفقرة الاخيرة من المادة (٢) من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٥٨ ، قرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣٠/١٠/١٩٦٢ اعتبار الاختصاصات الست المذكورة في المــادة (٢) المشار اليها شاملة للفروع المبينة حذاء كل منها وذلك بالاضافة الى القائمة المنشورة في الملحق رقم (٢) للعدد ١٤٠٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/١٢/١٩٥٨

الهندسة المدنية :

هندسة الانشاءات — هندسة الطرق — هندسة السكك الحديدية — هندسة الري والصرف — هندسة مياه الشرب والمجاري وهندسة البلديات — هندسة التربة والاساسات — هندسة المواد ، المساحة ، هندسة البناء — هندسة تنظيم المدن

الهندسة المعمارية :

هندسة العمارة والبناء — هندسة تنظيم المدن — الهندسة الصحية — هندسة الآثار — هندسة الزخرفة والتزيين الداخلي.

الهندسة الميكانيكية :

هندسة القوى ، هندسة السيارات — هندسة تكييف الهواء — هندسة التبريد — هندسة التدفئة — هندسة الآلات والادوات الانتاجية — هندسة الطائرات — هندسة السفن — هندسة صنع السبائك والسكب .

الهندسة الكهربائية :

هندسة القوى — هندسة الانارة الكهربائية — هندسة المواصلات السلكية واللاسلكية — هندســة المحركات الكهربائية — هندسة صناعة الاجهزة والادوات الكهربائية — الهندسة الالكترونية .

الهندسة الكيماوية :

هندسة الصناعات الكيماوية — هندسة تكرير البترول — هندسة استخلاص المعــادن والسبائك — هندسة تركيز الخامات المعدنية — هندسة صناعة الزجاج — هندسة صناعة الزيوت — هندسة صناعة الاصباغ والدباغة .

هندسة المناجم :

هندسة التعدين — هندسة البترول — الهندسة الجيولوجية — الهندسة الجيوفيزيائية :

تطبيق نظام الانتقال والسفر

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٢/٤ الموافقة على اضافة وظيفتي : —

مدير الاراضي والمساحة

مدير مكتب التسويق الزراعي

الى الوظائف المدرجة في الفقرة (جـ) من المادة ١٢ من النظام المعدل لنظام الانتقال والسفر من اجل الحصول على حق اقتناء سيارة خاصة .

تطبيق قانون العمل رقم «٢١» لسنه ١٩٦٠

استخـــدام النساء في الليـــل

بالاستناد الى المادة « ٤٧ » من قانون العمل رقم « ٢١ » لسنة « ١٩٦٠ » وبالنظر للظروف الاقتصادية السائدة اقرر بان هذه الظروف لا تبرر استخدام النساء بين الساعة الثامنة مساء والخامسة صباحاً في المؤسسات غير الصناعية باستثناء الطبيبات والممرضات والعاملات في الخدمات الطبية الاخرى . ويجوز في الحالات الطارئة تشغيل غير هؤلاء شريطة اشعار دائرة العمل خلال « ٤٨ » ساعة من تشغيلهن .

ويعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

ابراهيم قطان

التسهيلات الخاصة باوقات الراحة
وتناول وجبات الطعام في المؤسسات المفتوحة (في الهواء الطلق)

بالاستناد الى الفقرة « ٢ » من المادة « ٣٥ » من قانون العمل رقم « ٢١ » لسنة « ١٩٦٠ » قررت ما يلي :-

« على جميع اصحاب اعمال البناء والانشاء والتحجير واية اعمال اخرى تجري في الهواء الطلق ويكون عدد العمال المستخدمين فيها لا يقل عن خمسة او ما معدله خمسة عمال في الشهور الاثني عشر الاخيرة — ان يجهزوا لعمالهم وعلى نفقتهم (نفقة اصحاب الاعمال) خلال شهر من نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية » ما يلي : —

أ — مظلة او اكثر يستظلون بها من الشمس عند راحتهم وتتسع لهم جميعاً . ويمكن ان تكون مصنوعة من قواعد واعمدة خشبية مسقوفة بالحصير .

ب — تزود هذه المظلة (او الاستراحة) بالحصير لجلوس العمال او بالمقاعد الخشبية .

جـ — تزود بجرار الماء الصالح للشرب والغسل .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

ابراهيم القطان

تطبيق القانون الموحد لمقاطعه اسرائيل

١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٢/٤ بالاستناد الى احكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) ما يلي : —

١ — حظر التعامل مع الشركات التالية :

أ — الشركة القبرصية — Ghalanos Brothers Ltd.

ب — الشركة الأميركية — The Olympic Glove Co. Inc.

جـ — الشركة القبرصية — Domestica

د — الشركة الايطالية — L, Invulnerabile Esportazione S.A.A. Di Roperto Negrini and Co, via Massarenti 64 Bologna ? Italy.

هـ — الشركة الايطالية — Necchi

و — الشركة الانجليزية — Headquater and General Supplies Ltd.

ز — الشركة المالطية — Fortunate Habib and Son

ح — الشركة الانجليزية — De Beers Consolidated Mines Ltd.

٢ — حظر منح وكالة شركات او مؤسسات اردنية للشركات التركية
Scheduldt H. Deniz Nakliyatl Acenteligi Ltd., Sirketi

٣ — حظر منح وكالة شركات او مؤسسات عربية للشركة الانجليزية Havas Travel Service

٤ — حظر منح وكالة شركات او مؤسسات عربية للشركة البرازيلية Camillo Kahn

٥ — حظر منح وكالة شركات او مؤسسات عربية لشركة السياحة البنامية Fidanque Hermanose Hijos

٦ — تعديل التوصية الخطية رقم ١٨٤ تاريخ ١٩٦٢/١٢/١٠ المتضمنة حظر التعامل مع الشركة الانجليزية
The Great Universal Stures Ltd.
بحيث يشمل الحظر الشركات التي تساهم معها عاديا او معنويا ومن بينها الشركة الانجليزية Burberrys

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٣/٢/١٣ بالاستناد الى احكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) حظر التعامل مع الشركات التالية لثبوت مخالفتها مباديء المقاطعة .

١ — الشركة الانجليزية : N.M. Rithsochild and Sons.

٢ — الشركة الايطالية : Star Agenzia Marittima.

٣ — الشركة الانجليزية : Alliance Assurance Co. LTD.

٣ – قرر رئيس الوزراء في جلسته المنعقـــدة بتاريخ ١٩٦٣/٢/١١ بالاستناد الى احكـــام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) حظر التعامل مـــع الشركات الانجليزية التـــالية التي يشرف عليها الصهيوني المدعو اسحق ولفسون .

1 - Alexander Sloan & Co. Ltd. (Chmn).
2 - British & Colonial Furniture Co. Ltd. (Chmn).
3 - Cavendish Furniture Co. Ltd. (Chmn).
4 - Collaro Ltd.
5 - Cussins (Contractors) Ltd.
6 - Drage's Ltd. (Chmn).
7 - Jays & Campbells (Holdings) Ltd (Chmn) & (Jt. Mang).
8 - Jones & Higgins Ltd. (Chmn).
9 - Rylands & Sond Ltd. (Chmn) .
10 - Tyne Plywood (Holdings) Ltd. (Chmn).
11 - Willisons ' London & Provinces) Ltd. (Chmn)
12 - Wolfson - Clor - Mayer Corp.

الاطباء

صرحت وزارة الصحة لكل من : –

١ – الآنسة مرغريت بركيف هايلوزيان الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الامومة والطفولة نظرياً وعملياً من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ – السيد فريد الياس حسنات الاردني الجنسية والحائز على اجازة في الصيدلة من الجامعة السورية بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحة ما يلي : –

١ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مقاطعـــة بالاوان من مجموعة مند اناو في الفلبين ضد مرض الكوليرا اعتباراً من ١٩٦٣/٢/٧ على ان يكون لدى القادمين شهادات تطعيم دولية بذلك .

٢ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة كوتاباتو من مجموعة مند اناو في الفلبين – مرفأ ومطار كوكونو قرب فاكفاك في غينا الغربية الجديدة ومقاطعـــة بلجيوم من ولاية ميسور في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتباراً من ١٩٦٣/٢/٧ .

الاعلانات

اعـلانات

صادرة بالاستناد للمادة رقم (٢٠) من نظام تأجير وتفويض املاك الدوله رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٢

* يعلن للعموم بانه سينظر في امر تفويض اراضي الخزينة المذكورة ادناه من اراضي مزرعة قصر الحلابات التابعة قضاء الزرقاء من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الزرقاء وذلك اعتبارا من ١٩٦٣/٣/١ .

مدير الاراضي والمساحة

صـحي الـ ن

الاســم	رقم الحوض
ابو خريريه	١
مرب المصانع	٢
بني خالد	٣
مرب الدهيثم	٤
وادي الظليل	٥
ابو صوانه	٦
الركبان الشمالي	٧
داير القصر	٨
النواصف الشرقي	٩
النواصف الغربي	١٠
الفاجرة الشرقية	١١
ابو صوانـــه الجنـــوبي	١٢
الركبان الجنوبي	١٣
النواصف الجنوبي	١٤
فرع سايح ذياب	١٥

---

* يعلن بانه سينظر في تأجير الاراضي القابلة للزراعة من القطعة رقم (١) من الحوض رقـم (٢) من اراضي الخزينه في قرية غور فصايل التابعة لقضاء نابلس من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل نابلس وذلك اعتبارا من ١٩٦٣/٣/١٠ .

مدير الاراضي والمساحة

صـي الـ ن

* يعلن للعموم بان سوف يجرى النظر في امر تفويض او تاجير القطعه رقم (٥) من حي رقم (٢٣) من اراضي المفرق مـــن قبل لجنة املاك الدوله لقضاء المفرق اعتبارا منـــن ١٩٦٣/٢/٢٠ وسيكون مركز عملهـــا دائرة تسجيـــل المفـــرق .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف يجرى النظر في امر تاجير اقسام من القطعة رقم (٩) من حـــوض رقم (٣) من اراضي دحفرة لاستعمالها كبيادر من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء مادبا اعتبارا من ١٩٦٣/٢/١٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن بانه سينظر في تاجير او تفويض قطع الاراضي التالية من اراضي الخزينة في غور الفارعه من قضاء نابلس من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل نابلس وذلك اعتبارا من ١٩٦٢/٢/١٦ .

رقم الحوض	رقم القطعة	رقم الحوض	رقم القطعة
٢٤٠٨٠	٢و٧و٨	٢٤١٣٥	٣
٢٤٠٨٤	١٨	٢٤٠٨١	١
٢٤٠٩٦	٣و٤و٥و٦	٢٤٠٩٥	٢
	٠٠	٢٤٠٩٨	١٨
٢٤٠٩٧	٣	٢٤١٠٠	١٢و١٥
٢٤٠٩٩	٤و٦	٢٤١٢٢	٣
٢٤١٠٤	٥و١٦	٢٤١٣٤	١
٢٤١٢٣	٢	٢٤١٣٨	٦

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن بانه سينظر في تاجير الجزء رقم (أ) من القطعة رقم (١) من الحـــوض رقم (٣) من اراضي الخزينة في قرية النويعمة التابعة لقضاء اريحا من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل اريحا وذلك اعتبارا من ١٩٦٣/٢/١٩.

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

---

* يعلن بانه سينظر في تاجير القطعة رقم (٨٤) من الحـــوض رقم (١) من اراضي الخزينة في قرية دير ابي ضعيف التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (١٩) من النظام المذكور ومركز عملهـــا دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من ٩٦٣/٢/٢٠ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع شركات عادية عامة

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة كلارينا اند كومباني قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٤٤) بتاريخ ١٩٦٣/٢/٦ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اســم الشركة : شركة كلارينا اند كومبـــاني

٢ ـ اسماءالشركاءوجنسياتهم وعناوينهم
أ ـ كلارابتاليتي ـ ايطالية جبل اللويبدة / عمـــان
ب ـ اليس حنا عطـــاالله ـ اردنية جبل عمان / عمان
ج ـ سعيد عـــثمان معتوق ـ اردني ص ب (٢٨٧) ـ عمان

٣ ـ طبيعة عمـــل الشركة : تعاطي اعمال الاتجار من استيراد وتصدير بجميع انواع الخردوات والنفوتيه والازياء النسائية الممتازة والرجالية على انواعها والقيام باعمـــال الخياطة الحديثة .

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في المملكة والبلاد العربية .

٥ ـ مقدار راسمال الشركة : ٢٢٠٠ دينـــار اردنى

٦ ـ مـــدة الشركة : سنتان قابلة للتجـــديد تلقائيا

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريك سعيد معتوق مـــع اي من الشريكتين مجتمعين .

٨ ـ تاريخ ابتـــداء العمل ١٩٦٣/٢/٦ .

مراقب الشركات

علي المنـــداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة نعيم صالح الفار وشركاه ومركزها عمـــان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٣٥) بتاريخ ١٩٦٣/١/٢١ حسب التفاصيل التالية :ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة نعيم صالح الفار وشركاه

٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم
نبيهة نجيب الفـــار ـ اردنية ـ عمان
ادوارد شفيق الفار ـ اردني ـ عمان

٣ طبيعة عمـــل الشركة : تعاطي اعمال وكالات الفبارك والكومسيون والاستيراد والتصدير

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في المملكة الاردنية الهاشمية

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : عشرة آلاف دينـــار

٦ ـ مدة الشركة : غير محددة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها
الشريكين مجتمعين او منفردين ويجـــوز لأي من الشريكين ان يفوض خطيا شخصاً آخر للتوقيع عنه بموافقة الشريك الآخر

٨ ـ تـــاريخ ابتداء العمل : ٩٦٣/١/٢١

مراقب الشركات

علي المنداوي

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة الدر للتجارة والتعهدات قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٣٧) بتاريخ ١٩٦٣/١/١٤ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة :	شركة الدر للتعهدات والتجارة
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	أ – نمر علي حسن الدر – اردني – القدس ب – رفيق = = = – امريكي – = ج – احمد = = = – اردني – =
٣ – طبيعة عمل الشركة :	القيام بالتعهدات العمرانية وعمل المحاجر والكسارات وعصر الزيتون .
٤ – مركز الشركة الرئيسي :	القدس
٥ – مقدار رأسمال الشركة :	عشرة آلاف دينار اردني
٦ – مدة الشركة ان كانت محددة :	خمس سنوات تجدد تلقائياً
٧ – تاريخ ابتداء العمل :	١٩٦٣/١/١٤
٨ – اسماء الشركاء المفوضين بالتوقيع نيابة عن الشركة :	اي اثنين من الشركاء الثلاثة مجتمعين

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية المسماة شركة فخري سنقرط واخوانه للتجارة والاستيراد ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني تحت رقم (٣٦) بتاريخ ١٩٦٣/١/٢٢ حسب التفاصيل التالية :–

١ – اسم الشركة :	شركة فخري سنقرط واخوانه للتجارة والاستيراد
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	أ – فخري حامد سنقرط – اردني – عمان ب – عزمي = = = = ج – حمدي = = = = د – جودي = = = =
٣ – طبيعة عمل الشركة :	تجارة الاقمشة واستيرادها
٤ – مركز الشركة الرئيسي :	عمان – شارع الملك طلال
٥ – مقدار رأسمال الشركة :	اربعة آلاف دينار اردني
٦ – مدة الشركة :	غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	جميع الشركاء مجتمعين ومنفردين
٨ – تاريخ ابتداء الشركة :	١٩٦٣/١/٢٢

مراقب الشركات
علي المنداوي

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة معامل النجمة – تريكو صنصور – ومركزها بيت جالا قد فسخت باتفاق الشريكين .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة صيدلية الجنوب ومركزها الكرك ، قد فسخت باتفاق الشريكين .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* أعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة منى للتدفئة والادوات الصحية ومركزها عمان قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ باخراج الشريكين متري منى ورمزي منى لانهما دون الثامنة عشرة من عمرهما وانضمام السيدة كاميليا نايف الحاج الى الشركة وتسجلت لدى مراقب الشركات تحت رقم (٤٢) بتاريخ ١٩٦٣/١/٢٦ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسم الشركة	:	شركة منى للتدفئة والادوات الصحية
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم		أ – قسطندي متري منى – اردني – عمان ب – كميليا نايف الحاج – اردنية – عمان
٣ – طبيعة عمل الشركة	:	تجارة واستيراد جميع اصناف مواد البناء والادوات الصحية والتدفئة المركزية بالجملة والمفرق .
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	عمان
٥ – مقدار راسمال الشركة	:	عشرون الف دينار اردني
٦ – مدة الشركة	:	غير محددة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها		قسطندي متري منى
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٦٠/٤/١

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية المسماة شركة ابن سيناء ومركزها عمان قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ . وتسجلت في سجل الشركات العادية تحت رقم (٤١) بتاريخ ١٩٦٣/١/٢٢ . هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بتولي شؤونها والتوقيع عنها .

مراقب الشركات
علي المنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة نصوره وشركاهم ومركزها عمان المنشور اعلان تسجيلها في العدد (١٤٦٤) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٠/١/٥ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العاديــة تحت رقم (٣٨) بتاريخ ١٩٦٣/١/٢٢ هـــذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
عــلي المنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة مستودع الامة للادوية والمواد الكيماوية لاصحابها قسوس ونصورة ومركزها عمان والمنشور اعلان تسجيلها في العدد (١٥٩٠) من الجريــدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٢/١/١٠ قد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات لسنة ١٩٦٢ وتسجلت في سجل الشركات العادية تحت رقم (٣٩) بتاريخ ١٩٦٣/١/٢٢ هذا ولم يطرأ اي تغيير على غايات الشركة ولا على المفوضين بتولي شؤونها والتوقيع نيابة عنها .

مراقب الشركات
عــلي المنداوي

اعــلان

يعلن بان جلد المقبوضــات المرقم من ٦٧١١٥١ الى ٦٧١٢٠٠ المصروف الى مــدير مدرسة حلاوة من لواء عجلون قد فقد وتقرر الغاؤه ويرجى ممن عثر عليه ان يعيده الى اقرب محاسب او مركز شرطة او مخفر امن .

وزير الماليــة

اعــلان

تسجيل جمعية تعــاونية

يعلن ان « جمعية عشيرة ابو جرار التعاونية الزراعية محدودة المسئولية » في غور الجفتلك ــ قضاء نابلس ، قد سجلت تحت رقم « ٣٨٢ » بموجب المادة الثامنة من قانون جمعيات التعاون رقم « ١٧ » لسنة ١٩٥٦ في الحادي عشر من شهر شبــاط ٩٦٣ .

مدير دائرة الانشاء التعاوني

اعــلان

يعلن رئيس جمرك عمان بان سيارة الركاب نوع (جكوار) قد مضى عــلى وجودها في مستودعات جمرك عمان ــ عين غزال ــ اكثر من ثلاثة اشهر . لهذا وعملا بالبند رقم (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس رقم ١ لسنة ٩٦٢ بأن هذه السيارة ستباع بالمزاد العلني خلال شهر واحد من تاريخ الاعلان عنها في الجريدة الرسمية .

رئيس جمرك عمان
ممدوح الصرايرة

اعــلان

صادر بمقتضى المادة (٧) من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (١) لسنة ٩٥٢

الى مخاتير وسكان قرية بيت أمر ــ قضاء الخليل ، ليكن معلوما لديكم بأن سجل الاموال غــير المنقولة العــائد لقريتكم قد منح في دائره تسجيل اراضى القدس في اليوم الاول من شباط سنة ٩٦٣ وعليه ابلغكم بهذا الاعلان بانه في حالة عدم قيامكم بتسجيل اية اموال غير منقولة في القرية المذكورة في دائرة التسجيل خلال خمس سنوات من التاريخ المبين اعلاه فان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك الاموال غير المنقولة تحسب مضاعفة عند تسجيلها سنــدا لاحكام البند الثالث من الفقرة (١) من المادة الثانية من نظام تسجيل الاراضي والمياه .

رقم الحوض	ارقام القطع
١	١ ــ ٢٩
مخيم العروب	

مأمور تسجيل الخليل

اعلان

منطقه تنظيم مدينه القدس

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ، ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها ١٧١ المنعقدة في ١٩٦٣/١/٢ قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي المعروف بمشروع رقم ١٣٢ (القدس) مقدم من الحاج عبد المحسن عابدين يهدف لتخطيط طريق تنظيمية بعرض ٩ امتار تصل الطريق رقم ٦ والطريق رقم ٧ المصدقتين بمشروع تنظيم المدن الهيكلي رقم ٤٦/٩ و٩٢ وذلك في منطقة وادي الجوز بالقدس مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعلان بايداعه مع الخريطة الملحقة بــه في مكتب اللجنة المحلية للابنية وتنظيم المدن في امانة القدس في العدد ١٥٧٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٦١/٩/٢٦ وذلك بعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن ايضا وفقا لاحكام الفقرة (٢) من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به ، بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

التاريخ : ١٩٦٣/١/١٧

(فضل الدلقموني)

محافظ القدس ورئيس لجنة التنظيم والابنية في محافظة القدس